

## بحار الأنوار

[195] قال: [قال] (1) علي عليه السلام لفاطمة عليها السلام: صيري إلى أبي بكر وذكره فدكا، فصارت فاطمة إليه وذكرت له فدكا (2) مع الخمس والفئ، فقال (3): هاتي بينة يا بنت رسول الله (4). فقالت: أما فدك، فإن الله عزوجل أنزل على نبيه قرآنا يأمر فيه بأن يؤتيني وولدي حقي (5)، قال الله تعالى: [فلت ذا القربى حقه] (6) فكنت أنا وولدي أقرب الخلائق إلى رسول الله (ص) فنحلني وولدي (7) فدكا، فلما تلا عليه جبرئيل عليه السلام: [و (8) المسكين وابن السبيل] (9)، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما حق المسكين وابن السبيل؟ فأنزل الله تعالى: [واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل] (10)، فقسم الخمس على خمسة أقسام، فقال: [ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى لله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل] (11) كي لا يكون دولة بين الأغنياء] (12) فما (13) فهو لرسوله، وما لرسول الله فهو لذى القربى، ونحن ذو القربى. قال الله تعالى: \_\_\_\_\_ (1) زيادة من المصدر يقتضيها السياق. (2) لا توجد في الكشكول: فصارت فاطمة إليه وذكرت له فدكا. (3) جاءت في المصدر: فقال لها. (4) في الكشكول: رسول الله صلى الله عليه وآله عليك وعلى أبيك. (5) الموجود في المصدر: يهبه لي ولولدي حتى.. (6) الروم: 38. (7) لا توجد في الكشكول: وولدي. (8) لا توجد الواو في (س). (9) الروم: 38. (10) الانفال: 41. (11) من قوله: فقسم الخمس.. إلى: ابن السبيل، لا يوجد في المصدر. (12) الحشر: 7. (13) في المصدر: منكم فما كان لله.

---